4299 - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن أبي السنابل قال Y وضعت سبيعة حملها بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين أو خمسة وعشرين ليلة فلما وضعت تشوفت الأزواج فعيب ذلك عليها فذكر ذلك لرسول ا A فقال : (وما يمنعها وقد انقضى أجلها) K رجاله ثقات رجال الشيخين